



منشور

الإجراءات رقم (١٥) لسنة ٢٠١٥

بالاطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ٦٣ وتعديلاته .
- اللاحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ .

وأشاره الى :-

- كتب كلاً من الادارة المركزية للشئون القانونية والتحقيقات والادارة العامه للخدمات القانونية بقطاع العمليات والادارة العامه للشئون المالية في هذا الخصوص .
- موافقه السيد الدكتور / رئيس مصلحة الجمارك المؤرخه فى ٢٠١٥/١١/٢٩ على كتاب السيد الاستاذ/ القائم باعمال رئيس الادارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة رقم ٦٧٩٧ ط والمورخ فى ٢٠١٥/١٢/٣ .

يراجعى الالتزام بما يلى :-

اولاً :-

- يراعى استيفاء المستندات الاتى بيانها لرد الامانه :-
 - (١) نموذج (٣٤١) {استرداد رسوم الامانة} به كل بيانات الشهادة وموقع عليه من صاحب الشأن فى الجزء الخاص بالاقرار بأن البيانات صحيحة وعلى مسئوليته {طلب صاحب الشأن} أما الجزء الخاص بتأشيره الموقع الجمركي لابد وان يدون سبب رد الامانه ويكون مرافق بالشهادة ويكون موقع من الجنه توقيعاً ثالثياً وممهور بخاتم الموقع الجمركي المختص ويدرك فيه عباره لامانع من رد الامانه لصاحب الشأن .
 - (٢) استماره (٥٠ ع ج) من الموقع الجمركي محرر منها جزء (أ) بالمبلغ المراد رده وأسم صاحب الشأن ورقم البيان الجمركي ومحتوة من الموقع الجمركي وموقع عليها توقيعان وخلف الاستماره مشروء الرد الخاص بالامانة .
 - (٣) قسائم سداد الامانه على ان تطابق بياناتها مع بيان الشهادة الجمركية {أصل قسيمة مورد النقود + صورة قسيمة ترافق بالاوراق } .
 - (٤) صورة السجل التجارى والبطاقة الضريبية .
 - (٥) المكاتب التي تثبت عدم وجود مديونيه على الشركة صاحبة الامانه .
 - (٦) في حاله إعادة التصدير لابد من وجود شهادة الصادر محتومه بختم إعادة التصدير وما يفيد تمام التصدير .
 - (٧) يتم التأكيد من دخول المبلغ حسابات المنطقة برقم القسيمة والتاريخ عن طريق الادارة العامه للشئون المالية .

- بعده -



(٢)


تابع منشور الاجراءات رقم (١٥) لسنة ٢٠١٥

- (٨) في حالة رد الامانة التي تم إضافتها للايرادات المالية لابد من وجود موافقه رئيس الادارة المركزية المختص على الخصم من الايراد .
- (٩) في حالة نقص اي مستند يتم إعادة البيان الجمركي الى الموقع الجمركي المختص لاستكمال المطلوب وموافاه الادارة المالية به على وجه السرعة حتى يتسرى لنا رد الامانة .
- (١٠) بعد الانتهاء من اجراءات رد الامانة يتم ختم البيان الجمركي وأصل وصورة القسيمة {ترفق بالاوراق} ونموذج (٣٤١) وأنذن الافراج بخاتم المراجعة بالشئون المالية .

- ثانياً :-

- ينبه مشدداً على ادارات الحجز الاداري والقضايا الجنائية والمتابعة :-
- (١) ضرورة توزيع مكاتب المديونية فور وردها لادارة المتابعة على ادارتى الحجز الاداري والقضايا الجنائية .
- (٢) سرعه الرد على المديونية خلال اسبوع على الاكثر من استلامهم لتلك المكاتب حتى يتسرى لادارة المتابعة الرد على المديونيات .
- (٣) على ادارة المتابعة متابعة الردود مع ادارتى الحجز الاداري والقضايا الجنائية حتى يتم الرد على المديونيه في الميعاد المقرر دون تأخير وفي حالة تأخير اي من الادارتين في الرد خلال الميعاد المحدد يتم عرض الامر فوراً على مدير العام .
- (٤) يقع كل من يخالف هذه التعليمات تحت المسئولية التأديبية والادارية والمالية المترتب عليها حسب الاحوال .

للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقه ،،،،

رئيس الادارة المركزية للسيايسات والاجراءات الجمركية  { محمود عيسى }	مدير عام الادارة العامة للسياسات والاجراءات  { }
---	---

اسكندرية فى ١٥ / ١٢ / ٢٠١٥
٤٧ ص: ٢٠١٥ / منشورات عزبة